



مؤسسة ملوك الأردنية

غرفة تجارة عمان
AMMAN CHAMBER OF COMMERCE

التاريخ: ١٩ مارس ٢٠٢٥

رقم الوارد: 2875

الرقم: م / علم / 11607
التاريخ: ١٤٤٦ / ١٢ / ٢١
المواافق: ٢٠٢٥ / ٠٦ / ١٨

معالي
عطوفة
سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/سعادةكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبعة في وضع المعايير القياسية والقواعد الفنية الأردنية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتصويت عليه تمهدًا لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن مشروع التصويت للمواصفة القياسية الأردنية (٤٤٦/٢٥/٢٠٢٥) الخاص بالتبغ ومنتجاته التبغ - السجائر، الذي أعدته اللجنة الفنية الدائمة لمنتجات التبغ ومنتجاته غير التبغية المدخنة رقم (٦٥).

يرجى التكرم بالإيعاز من يلزم بعرض هذا المشروع على المختصين لديكم وموافقتنا بردكم عليه خلال أسبوعين من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقة التصويت المرفقة، علماً بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشروع المذكور.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

المدير العام

م. عبر برکات الزہیر

المرفقات : مشروع التصويت
بطاقة التصويت


نسخة / مدير مديرية التقنيين
نسخة / رئيس قسم الصناعات الغذائية
نسخة / رئيس قسم فحص ومتابعة المواصفات
غدير - ٢٠٢٥/٦/١٦

الملحقية الأردنية الأخيرة

هاتف: ٩٦٢ ٦ ٥٣٠١٢٤٩ | فاكس: ٩٦٢ ٦ ٥٣٠٩٤٢٨٧ | ص. ب: ٩٤١٢٨٧ | عمان ٩١١٩٤ | الأردن | الموقع الإلكتروني: www.jsmo.gov.jo

مؤسسة المواصفات والمقاييس، الأردنية

بطاقة تصويت



DJS 446:2025

Second draft

Sixth edition

ع ت ٤٤٦/٢٠٢٥

النسخة الثانية

الإصدار السادس

مشروع تصويت

(تعديل)

التبغ ومنتجات التبغ - السجائر

Tobacco and tobacco products — Cigarettes

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المحتويات

المقدمة

١	١- المجال
١	٢- المراجع التقييسية
١	٣- المصطلح والتعریف
٢	٤- الاشتراطات القياسية
٣	٥- طرق الفحص وأخذ العينات
٤	٦- التعبئة
٤	٧- بطاقة البيان
٧	الملحق - أ (تقيisi) الاشتراطات الفنية الخاصة بالصورة التحذيرية والعبارة الصحية التحذيرية
٨	المراجع

الجدواول

٣	الجدول ١ - الحد الأعلى لتنسب المواد في السجائر
---	-------	--

الأشكال

٥	الشكل ١ - العبارة الصحية التحذيرية
٥	الشكل ٢ - الصور التحذيرية

تعتبر هذه المواصفة القياسية الأردنية بديلة لنفس المواصفة القياسية الأردنية الصادرة عام ٢٠١٢ وتحل محلها.

المقدمة

مؤسسة المعايير والمواصفات الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المعايير والمواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية. وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المعايير، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي واللاحظات حول هذه المعايير، وذلك أثناء فترة تعميم مشروع التصويت، سعياً لجعل المعايير القياسية الأردنية موائمة للمعايير القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انتشار السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المعايير القياسية الأردنية وفقاً لدليل العمل الفني لمديرية التقييس ٢٠٠٥/٢-١ ، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المعايير القياسية الأردنية*.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للتبيغ ومنتجاتها التبغ ٦٥ بدراسة المعايير القياسية الأردنية ٢٠١٢/٤٤٦ الخاصة بالتبيغ ومنتجاته التبغ - السجائر ومشروع المعايير القياسية الأردنية ٢٠٢٥/٤٤٦ الخاص بالتبيغ ومنتجاته التبغ - السجائر، وأوصت باعتماد المشروع المعدل كقاعدة فنية أردنية ٢٠٢٥/٤٤٦ ، وذلك استناداً لل المادة (١٢) من قانون المعايير والمعايير رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* قيد التعديل.

التبغ ومنتجات التبغ - السجائر

١- المجال

تحتخص هذه المواصفة القياسية الأردنية بالسجائر المحضررة بالطرق الميكانيكية.

٢- المراجع التقييسية

الوثائق المرجعية التالية لا يمكن الاستغناء عنها لتطبيق هذه الوثيقة. في حالة الإحالة المؤرخة تطبق الطبعة المذكورة فقط، أما في حالة الإحالة غير المؤرخة فتطبق آخر طبعة من الوثيقة المرجعية المذكورة أدناه (متضمنة أي تعديلات)، علمًا بأن مكتبة مؤسسة المواصفات والمقاييس تحتوي على فهارس للمواصفات السارية المفعول في الوقت الحاضر.

- المواصفة القياسية الدولية ١٥٧٥، الشاي - تقدير الرماد الكلي.
- المواصفة القياسية الدولية ١٥٧٧، الشاي - تقدير الرماد غير الذائب في حمض الميدروكلوريك.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٠، السجائر - تحديد النيكوتين الكلي والنيكوتين الخالي من الجزيئات الحرة الخاجة باستخدام آلة التدخين للتحليل الروتيني.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٣٨١، السجائر -أخذ العينات.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٢، السجائر - تحديد أول أكسيد الكربون في أنغرة السجائر المدخنة.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٣، السجائر - تحديد النيكوتين في الدخان المكافف - طريقة كروماتوغرافيا الغاز.
- المواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٤، السجائر - تحديد الماء في الدخان المكافف، الجزء ٢: طريقة كارل فيشر.
- كتاب جمعية محللين الكيميائيين الرسميين AOAC^(١)، طريقة رقم ٩٦٦,٠٢، تقدير نسبة الرطوبة في التبغ.
- كتاب جمعية محللين الكيميائيين الرسميين AOAC، طريقة رقم ٩٥٩,٠٤، تقدير نسبة النيتروجين.
- قوائم جمعية مصنعي المستخلصات والمنكهات المعترف على أنها آمنة FEMA GRAS^(٢).

٣- المصطلح والتعریف

لأغراض هذه المواصفة القياسية الأردنية يستخدم المصطلح والتعریف الوارد أدناه:

^(١). Association of Official Analytical Chemists :AOAC

^(٢). Flavor and Extract Manufacturers Association's of Generally Recognized As Safe :FEMA GRAS

١-٣

السجائر

المُنتَجُ المُخْضَرُ مِنْ أُوراقِ التَّبَغِ بِأَشْكَالِهِ وَأَنْوَاعِهِ الْمُخْتَلِفَةِ بَعْدِ تَحْضِيرِهِ وَتَجهِيزِهِ وَتَشْكِيلِهِ بِاستِخْدَامِ أُوراقِ خَاصَّةٍ بِشَكْلٍ مُسْتَدِيرٍ أَوْ يَيْضُوي، بِحِيثُ يَنْسَابُ تَدْخِينُهُ مُباشِرًا

٤- الاشتراطات القياسية

يجب توافر الاشتراطات القياسية التالية في المنتج النهائي بحِيثُ:

- ٤-١ يخلو التبغ المستخدم في تجهيزه من المواد الغريبة نباتية كانت أو غير نباتية.
- ٤-٢ يكون نظيفاً وخالياً من العفن والمحشرات بأطوارها المختلفة.
- ٤-٣ يخلو من أي رواح غريبة غير تلك التي تميّز بما مكونات السجائر.
- ٤-٤ يمنع استخدام بقايا التبغ الناتجة عن التدخين أو التبغ الذي أجريت عليه أي عمليات تؤدي إلى تردي نوعيه أو خصائصه عند تدخينه.
- ٤-٥ يتم تزويده بمرشح يأخذ نهايته ويمكن إضافة أي مواد مسموح بها لزيادة حجز المواد الضارة المنبعثة من احتراق التبغ.
- ٤-٦ يخلو من الثقوب ونقاط التفليس الجانبية عدا المسامية الخاصة بورق اللف والمرشح المعتمدة والمعارف عليها دولياً.
- ٤-٧ يخلو من العيوب التصنيعية مثل التنوءات والزوائد عند القطع وعيوب اللصق (سواءً أكانت بين المرشح وعمود التبغ أو التحام ورق اللف) وأن يكون عمود التبغ منتظاماً.
- ٤-٨ يكون احتراق الورق والتبغ في السجائر منتظاماً ومتجانساً وألا تنفصل جرة الاحتراق عن السيجارة خلال احتراقها.
- ٤-٩ لا تقل نسبة رطوبة التبغ في المنتج عن ١١٪ ولا تزيد على ١٥٪.
- ٤-١٠ لا تزيد نسبة التبغ الماء من منخل مقاس فتحاته ٤٢٥ ميكرومتر على ٥٪.
- ٤-١١ لا تقل كثافة مزيج التبغ في السيجارة عن ٠,١٥ غ/سم^٢.
- ٤-١٢ لا تزيد نسبة رقائق التبغ المعاد تركيبها (الفوليوب) على ٣٠٪.
- ٤-١٣ تكون المضافات المستخدمة في تصنيع التبغ (التوليفة) من المضافات المسموح بها ضمن قوائم جمعية مصنعي المستخلصات والمنكهات المعروفة على أنها آمنة FEMA GRAS.
- ٤-١٤ لا تزيد نسب المواد الواردة في الجدول ١ الموجودة في السجائر على ما هو محدد إزاء كل منها.

الجدول ١ - الحد الأعلى لنسب المواد في السجائر

المادة	الحد الأعلى
أول أكسيد الكربون	١٢ مليغرام/ سيجارة ^{١)}
الرماد غير الذائب في الحمض	٢ % على أساس الوزن الجاف
الرماد الكلي	٢٥ % على أساس الوزن الجاف
القطران	١٠ مليغرام/ سيجارة ^{١)}
النيتروجين	٣ % على أساس الوزن الجاف
النيكوتين	١ مليغرام/ سيجارة ^{١)}
(١) في الأبخرة المارة إلى المدخن.	

٥- طرق الفحص وأخذ العينات

٥-١ طرق الفحص

٥-١-١ نسبة أول أكسيد الكربون

يتم تحديد نسبة أول أكسيد الكربون وفقاً للمواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٢.

٥-١-٢ نسبة النيكوتين

يتم تحديد نسبة النيكوتين وفقاً للمواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٣.

٥-١-٣ نسبة القطران

يتم تحديد نسبة القطران وفقاً للمواصفة القياسية الأردنية ١٣٨٠.

٥-١-٤ نسبة الرطوبة في التبغ

يتم تحديد نسبة الرطوبة في التبغ وفقاً للطريقة رقم ٩٦٦٠٢ الواردة في كتاب جمعية المختلين الكيميائيين الرسميين AOAC.

٥-١-٥ نسبة الماء في الدخان المكثف

يتم تحديد نسبة الماء في الدخان المكثف وفقاً للمواصفة القياسية الأردنية ٢-١٣٨٤.

٥-١-٦ نسبة الرماد الكلي

يتم تحديد نسبة الرماد الكلي وفقاً للمواصفة القياسية الدولية ١٥٧٥.

٥-١-٧ نسبة الرماد غير الذائب في حمض الهيدروكلوريك

يتم تحديد نسبة الرماد غير الذائب في حمض الهيدروكلوريك وفقاً للمواصفة القياسية الدولية ١٥٧٧.

٨-١-٥ نسبة النيتروجين

يتم تحديد نسبة النيتروجين وفقاً للطريقة رقم ٩٥٩٠٤ الواردة في كتاب جمعية المختلين الكيميائيين الرسميين AOAC.

٨-٢ طرق أخذ العينات

يتم أخذ العينات من المنتج النهائي وفقاً للمواصفة القياسية الأردنية ١٣٨١.

٩- التعبئة

يجب توافر الاشتراطات التالية عند التعبئة بحيث:

٩-١ تُعَلَّم السجائر بعد لفها برقائق مناسبة من الورق المعدني أو اللدائن التي لا تؤثر على الصحة أو خصائص المنتج، في عبوات من الورق أو الورق المقوى أو أنواع الأغلفة الأخرى المناسبة.

٩-٢ تُغَلَّف عبوات السجائر برقائق شفافة من السيلوفان أو غيرها من اللدائن لحماية جودة المنتج.

٩-٣ تُعَلَّم عبوات السجائر الكاملة في عبوات من الورق أو الورق المقوى أو اللدائن لتهيئتها في مجموعات (الكرزات) على أن تُغَلَّف بعد ذلك برقائق من السيلوفان أو غيرها من اللدائن بما يضمن جودة المنتج، ويجوز استخدام رقائق السيلوفان فقط.

٧- بطاقة البيان

يجب أن يَتَوَدَّن على بطاقة البيان لكل عبوة باللغة العربية و/أو باللغة الإنجليزية للمنتجات المحلية والمستوردة وبشكل لا يقبل المحو أو الإزالة، البيانات الإيضاحية التالية:

٧-١ العلامة التجارية.

٧-٢ اسم الشركة الصانعة.

٧-٣ عدد السجائر في العلبة.

٧-٤ بلد المنشأ.


٧-٥ عبارة "صناعة أردنية" للمنتجات المحلية.

٧-٦ نسبة النيكوتين والقطران وأول أكسيد الكربون.

٧-٧ عبارة: "الإقلاع عن التدخين اتصل على ٦٤٥٤٦٥٠٠٠ للمساعدة".

٧-٨ آلا تقل مساحة العبارة الصحية التحذيرية أو الصورة التحذيرية عن ٦٥٪ من مساحة لوحة العرض الأساسية الأمامية والخلفية لعبوة السجائر، ولا تشمل النسبة الإطار الخارجي (انظر الملحق أ)، على أن يكون موقع التحذير الصحي موازٍ للحافة السفلية للعبوة وباتجاهها قدر الإمكان.

٩-٧ وضع العبارة الصحية التحذيرية كما في الشكل ١ وباللغة العربية على الواجهة الأمامية للوحدة العرض الأساسية لعبوة السجائر ووضع الصور التحذيرية كما في الشكل ٢ على الوجه الآخر للوحدة العرض الأساسية لعبوة السجائر، ويتم الحصول على الاشتراطات الفنية الخاصة بالصورة والعبارة الصحية التحذيرية من مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.



الشكل ١ – العبارة الصحية التحذيرية





الشكل ٢ – الصور التحذيرية (تنمية)

- ١٠-٧ يتم وضع التحذير الصحي على لوحة العرض الأساسية بطريقة تضمن عدم إخفاء أي معلومات مدونة خاصة بالتحذير الصحي عند فتح عبوة السجائر.
- ١١-٧ رقم الإرسالية أو الدفعه بحيث يتم تمييز تاريخ الإنتاج بشكل واضح ومفروء.
- ١٢-٧ يمنع وضع أي عبارات ترويجية أو إشارات أو صور أو رموز أو علامات أو معلومات مضللة على العبوات توحى للمستهلك بأنها غير مضررة صحياً أو أنها أقل ضرراً من غيرها من المنتجات، كما يمنع وضع أي إدعاءات تُظهر أن له خصائص حيوية أو خصائص تشويشية أو أي فوائد أخرى تتعلق بالصحة أو نمط الحياة.

الملحق - أ

(تفصيلي)

الاشتراطات الفنية الخاصة بالصورة التحذيرية والعبارة الصحفية التحذيرية

أ-١ الصورة التحذيرية

يجب توافر الاشتراطات الفنية التالية الخاصة بالصورة التحذيرية الواجب وضعها على عبوة السجائر بحيث:

أ-١-١ لا تقل درجة وضوح الصورة عن ٢٠٠ نقطة ٢,٥٤ سم.

أ-١-٢ تحاط الصورة التحذيرية بإطار أسود وبعرض ١ مم أو ٢ نقطة.

أ-١-٣ يكون لون الخلفية أبيض.

أ-١-٤ لا يقل عدد الألوان المستخدمة عن الألوان الأربع الأساسية.

أ-١-٥ يتم طباعة وإنتاج الأربعة صور الموضحة في الشكل ٢ في وقت واحد وبشكل منتظم.

أ-١-٦ تشمل عبوات السجائر الكاملة (الكرز) بداخلها على صورة تحذيرية واحدة على الأقل.

أ-٢ العبارة الصحفية التحذيرية

يجب توافر الاشتراطات الفنية التالية الخاصة بالعبارة الصحفية التحذيرية الواجب وضعها على عبوة السجائر بحيث:

أ-٢-١ توضع العبارة التحذيرية في إطار أسود على آلا يقل عرض الإطار عن ١ مم أو ٢ نقطة.

أ-٢-٢ يتم توسيط العبارة التحذيرية داخل الإطار.

أ-٢-٣ يكون لون الخلفية أبيض.

أ-٢-٤ يكون لون الخط المستخدم أسود (الشكل ١) ولا يقل مقاسه عن ١٨ عريض غامق.

المراجع

- قرارات مجلس وزراء الصحة العرب الخاصة بالتدخين/صنعاء ١٩٨٢.
- قرارات الأمانة الفنية لمجلس وزراء الصحة العرب الخاصة بالتدخين/دمشق ١٩٨٤.
- التوجيه ٤٠/٢٠١٤/الاتحاد الأوروبي للبرلمان الأوروبي والمجلس من ٢٣/١٠/٢٣ بشأن تقرير القوانين واللوائح والأحكام الإدارية للدول الأعضاء فيما يتعلق بتصنيع وعرض وبيع التبغ والمنتجات ذات الصلة وإلغاء التوجيه EC/٢٠٠١/٣٧.